[490] وبالجملة لو جوزت الحكم باشتغال ذمة زيد إذا أقر بشئ بمثل هذه العبارة، جاز لك دعوى دلالتها على شهادة الكليني (رحمه ا) بصحة أخبار الكافي (1)، انتهى. وأشار إلى هذه الشبهة قبله جده في الرسالة، فقال في مقام بيان عدم شهاداتهم على صحة كتبهم: وأما ما ذكره الكليني من قوله: وقد يسر ا تعالى تأليف ما سالت، وأرجو أن يكون بحيث توخيت، فإنه كالصريح فيما ذكرنا، وإن بناءه ليس على الشهادة، وإزالة الحيرة لا تقتضي الشهادة بالصحة، بل لا تقتضي علمه بالصحة أيضا، بل ربما يكون في عبارته إيماء إلى ظنه بها (2)، فتأمل. والجواب: إن هذه العبارة لا يصح صدورها عنه بحسب متعارف العرف، إلا بعد إنجاحه مسؤول السائل، وجمعه الاخبار الصحيحة في مصطلحهم، حسب وسعه ومعتقده، ولاحتماله الخطا والنسيان والغفلة في نفسه، فيما يتعلق بها من إحراز الصحة، وذكر تمام السند، وعدم الاسقاط منه، وعدم التبديل، وعدم الاسقاط في المتن، وأمثال ذلك مما ياتي احتماله في أغلب كلمات المتكلمين، ومؤلفات المصنفين، ويدفع بألاصول المجمع عليها، وكذا غفلته عن ذكر بعض الابواب المتعلقة بأمور الدين رأسا، أتى بكلمة " أرجو " مشيرا إلى اني جمعت الاخبار الصحيحة كما ذكرت، وأرجو من ا تعالى عدم وقوع غفلة في بعض ما يتعلق بها، وعلى ما في المفاتيح يكون الكليني مترددا في صحة تمام أخبار كتابه أو بعضها، والتردد ينافي الشهادة المعتبرة فيها الجزم، ولذا قال: أرجو، وفيه من المفاسد مالا يخفى.

_____ (1) مفاتيح الاصول: 332. (2) رسالة الاجتهاد والاخبار: 167 / ب - 168 / أ. (*) _____